

الفرانشيز، تقنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر
Franchise, a technique for the development of small and medium
enterprises in Algeria

تاريخ القبول: 2021/01/01

تاريخ الإرسال: 2020/09/25

بينها، خاصة وأنه يمكن لأي مؤسسة من التعامل بهاته التقنية مع مؤسسات تملك علامات ومنتجات مشهورة (المؤسسات المانحة)، بما يسمح لمنتجات المؤسسات الممنوح لها من التغلغل في الأسواق بكل أريحية، ويمكنها من المحافظة على نشاطها والابتعاد عن مكامن الفشل.

ذلك ما يسمح للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، من الاعتماد على هاته التقنية، وتكون لها ورقة رابحة تعمل على تطويرها وترقية نشاطها، بما يحقق لها النمو والديمومة، من خلال المبادئ الأساسية التي تقوم عليها، وما توفره لها من امتيازات وقدرة تنافسية في السوق، خاصة على ضوء الرواج الذي شهدته هاته التقنية في العالم ونجاحها في تعزيز التنمية، في ظل سعي السلطات العمومية في البحث عن آليات لتدعيم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتعزيز وترقية تواجدها في النسيج الاقتصادي.

الكلمات المفتاحية: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛ الفرانشيز؛ التطوير.

لمين عبد الحميد*

مخبر الدولة والإجرام المنظم مقارنة قانونية
وحقوقية بأبعاد اقتصادية واجتماعية
جامعة بومرداس- الجزائر
a.lamine@univ-boumerdes.dz

جبارة نورة

جامعة بومرداس- الجزائر
n.djebara@univ-boumerdes.dz

ملخص:

يتلخص مضمون هاته الورقة البحثية حول التحري عن كيفية مساهمة الفرانشيز في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، في ظل الصعوبات التي تعاني منها وتحد من نموها وتطورها.

أين سنبحث عن الأدوار التي يلعبها الفرانشيز في هذا المجال، من خلال الإسهامات التي يقدمها للاقتصاد وللمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ويجعل منها مؤسسات قادرة على المنافسة ومجاوبة مثيلاتها الأجنبية، في ظل توسع ظاهرة انفتاح اقتصاديات الدول والتبادل السلعي

*- المؤلف المراسل.

Abstract:

The content of this document aims to investigate the way in which the Franchise contributes to the development of small and medium-sized enterprises in Algeria, in view of the difficulties they suffer, which limit their growth and development.

We will then look for the roles that the Franchise plays in this domain, and what it brings to the economy and to these companies which are established as competitive institutions, compared to their foreign counterparts, with the opening of the economies of countries and trade in goods, especially since any institution can manage this technology in its relations with institutions that have

known brands and products (donor institutions), to allow the products of the beneficiary institutions to comfortably penetrate the market, and enable them to stay in business and avoid points of failure.

This is what allows these companies in Algeria to have this technology as a winning card in order to achieve growth and sustainability, through basic principles that gives them competitiveness on the market, in view of the boom in this sector technology in the world, and to the efforts of public authorities, which seek mechanisms to support these companies for their presence in the economic fabric.

Keywords: Small and medium-sized enterprises; Franchising; Development.

مقدمة:

في ظل الإصلاحات الاقتصادية التي بشارتها الجزائر منذ بداية التسعينات برزت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كقطاع واعد، يحقق ما عجزت عنه المؤسسات الكبيرة في مجال التنوع الاقتصادي وتصحيح اختلالات التنمية، الشيء الذي جعل السلطات العمومية تعمل على ترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في شتى المجالات، أين تم تكريس مفهومها في التشريع بموجب قانون خاص⁽¹⁾، واستحدثت لها العديد من الآليات والأجهزة لتطويرها باعتبارها قطاع حيوي، نظير إسهاماتها التنموية.

غير أنه بانفتاح الاقتصاد الجزائري على الاقتصاد العالمي، ظهرت هذه المؤسسات بمظهر العجز عن مواكبة هاته التطورات الجديدة ومسايرة توجهات الاقتصاد الدولي، ما يفرض ضرورة البحث عن مزيد من الآليات لتطويرها وتعزيز نموها بما يكفل لها الديمومة في النسيج الاقتصادي، وبما يحقق لها القدرة التنافسية في السوق ومسايرة التحولات الاقتصادية والتطورات التكنولوجية. الشيء الذي حتم عليها



ضرورة التعاون فيما بينها ومع المؤسسات الكبيرة، لتحقيق التكامل بين هاته المؤسسات، خاصة على المستويات الإنتاجية القائمة على تبني سياسات متطورة، ومواجهة آثار طفغان التكنولوجيا على العمليات الإنتاجية وتحدي اختراق الأسواق. وفي ظل البحث عن آليات لتصحيح عجز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن مواكبة هاته التطورات، ظهر الفرانشيز كتقنية تساهم في تطوير تلك المؤسسات، وتحقق الموازنة بين الوضعيات غير المتكافئة بين المؤسسات في السوق، وتفرض التعايش بينها وبين المؤسسات الكبيرة في النسيج الاقتصادي، وهي النتائج التي حققتها هاته التقنية في العديد من الدول التي اعتمدها في تطوير نسيج مؤسساتها الاقتصادية، خاصة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أجل مسايرة التطورات الاقتصادية.

كما أن هاته التقنية، تعتبر فرصة سانحة لانطلاق مشروع المؤسسة الصغيرة والمتوسطة بعيدا عن المخاطر ومكامن الفشل، من خلال الإسهامات التي تقدمها المؤسسات المانحة للمؤسسات الممنوح لها (المؤسسات الصغيرة والمتوسطة)، على غرار نقل حقوق الملكية الصناعية والخبرة العملية والمساعدات التقنية، وهو ما يمنح للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر كفاءة إنتاجية ومردودية أكثر فعالية، وقدرة تنافسية تواجه بها المنافسة الشرسة التي تتلقاها من مثيلاتها الأجنبية في السوق. وتبرز أهمية هذه الدراسة، من خلال تعرضها لموضوع الفرانشيز كأحد الآليات المستحدثة في إنعاش اقتصاديات الدول النامية، وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، ليجعلها أكثر كفاءة وتنافسية في ظل الانفتاح والحرية الاقتصادية.

هذه الدراسة، تسعى إلى تسليط الضوء والتحري على تقنية الفرانشيز كإطار قانوني لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، في ظل سعي السلطات العمومية لدعمها وترقيتها بما يكفل لها النمو والديمومة.

وعليه، نتساءل عن كيفية مساهمة الفرانشيز في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفعاليتها في تحقيق ذلك بالجزائر؟.

للإجابة عن هاته الإشكالية، سوف نتبع المنهج الوصفي التحليلي، لتحديد وتبيان ملامح الدراسة، والبحث عن دور الفرانشيز في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وآثاره عليها، واستنتاج مدى أهميته للنهوض بهذه المؤسسات، أين تم تقسيم



البحث إلى محورين رئيسيين، الأول نتطرق فيه لدور الفرانشيز في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة: أما الثاني فتتطرق فيه لفعالية الفرانشيز في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر.

المحور الأول: دور الفرانشيز في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يعتبر الفرانشيز من بين الآليات المستحدثة لمجابهة التطورات الاقتصادية العالمية، وتزايد حركة التجارة الدولية، في إطار البحث عن آليات لمواجهة الوضعيات غير المتكافئة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المحلية ومثيلاتها الأجنبية، ومسايرة التطورات الحاصلة في الاقتصاد العالمي وتحقيق الكفاءة والمردودية لهذه المؤسسات. لذلك، سوف نقوم بداية بتبيان مفهوم الفرانشيز، بعدها نبين حاجة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للمبادئ الأساسية التي تقوم عليها هذه التقنية.

أولاً- مفهوم الفرانشيز:

أجمعت جل الدراسات على أنه لا يمكن وضع تعريف جامع مانع لهذه التقنية⁽²⁾، بحكم جدتها في عالم الأعمال، وتطور آلياتها بصفة مستمرة، في ظل التطورات الحاصلة على مستوى الاقتصاد الدولي. ولإعطاء صورة أوضح لمفهوم الفرانشيز، سوف نتطرق بداية إلى تعريفه، ثم نبين أهم الصور التي يأخذها.

1- تعريف الفرانشيز: تضمنت لائحة الإعفاء الأوروبية لـ 30 نوفمبر 1988، تعريف الفرانشيز، من خلال محله الذي يحتوي على حقوق الملكية الفكرية والصناعية (العلامة، الاسم التجاري، الشعار، الرسوم، براءة اختراع...الخ)، الموجهة لاستغلالها من قبل المؤسسة الممنوح لها، أو إعادة بيع منتجات، أو أداء خدمات مؤسسة المانح للاستعمال النهائي⁽³⁾.

غير أنه في سنة 2010، صدرت لائحة إعفاء أوروبية أخرى، كرسست اجتهادات فقهية لتعريف الفرانشيز، من خلال المواضيع التي يتضمنها:⁽⁴⁾

- تراخيص استعمال حقوق الملكية الصناعية المملوكة للمانح.
- تزويد الممنوح له بالمعرفة الفنية والتقنية.
- تقديم المساعدة للممنوح له طيلة فترة العقد.



أين نلمس تطور في التعريف الأوروبي للفرانشيز، بين اللائحة الأولى واللائحة الثانية، من خلال توسيع المواضيع التي تشملها هاته التقنية، بما يمنح لها خصوصية وتمييز عن بعض العقود التي تشابهها، على غرار، الوكالة التجارية، والتمثيل التجاري، وعقود نقل التكنولوجيا.

كما يعرفه الإتحاد الدولي للفرانشيز، على أنه: "التزام من المانح بنقل المعرفة الفنية ومساعدة وتدريب عمال الممنوح له لممارسة أنشطة باسم وعلامة مؤسسة المانح، عن طريق أمواله الخاصة وتحت رقابة هذا الأخير"⁽⁵⁾. وهو التعريف الذي يعتمد على تبيان الالتزامات التي تقع على مؤسسة المانح والمقابل الذي يتلقاه، وحقوق المؤسسة الممنوحة لها، وهو التعريف الذي يميز بين الفرانشيز وما شابهه من عقود أخرى، كما تبناه الإتحاد الأوروبي في التعريف السابق.

أما في الدول العربية، فمعظمها أحالت تنظيم هاته التقنية للقواعد العامة للالتزامات⁽⁶⁾: ففي تونس تم تعريف الفرانشيز على أنه: "عقد استغلال تحت التسمية الأصلية، يمنح بمقتضاه صاحب العلامة أو التسمية حق استغلالها لشخص آخر مقابل بدل مالي متفق عليه"⁽⁷⁾، أما في المغرب والجزائر، فنجد أن تشريعاتهما لم تقم بتعريف الفرانشيز واكتفت بإحالة تنظيمه إلى القواعد العامة، ما يجعله خاضع لمزيج من القواعد القانونية (قواعد تنظيم حقوق الملكية الفكرية، قواعد تنظيم عقود الأعمال، العقود المدنية... الخ).

إن الفرانشيز، هو عقد تكرار تجارية اقتصادية ناجحة⁽⁸⁾، تجعل منه تقنية تعاون في إطار ضيق وتمييز بين مؤسسات مستقلة قانونا (مؤسسة المانح، مؤسسة الممنوح له) وفق شروط محددة⁽⁹⁾.

ما يجعلنا نخلص إلى أن الفرانشيز هو عقد يبرم بين شخص يسمى المانح وآخر يسمى الممنوح له أو المتلقي، يتضمن السماح لهذا الأخير باستعمال علامة وشعار وحقوق مؤسسة المانح التي يستغلها في إنتاجه، مع تزويده بالخبرة العملية ومساعداته طيلة فترة العقد، مع ضمان استقلالية مؤسسة الممنوح له.

2- صور الفرانشيز: يأخذ الفرانشيز عدة صور⁽¹⁰⁾، وأهم تصنيف له يكون بحسب النشاط الاقتصادي⁽¹¹⁾، كما يلي:



- فرانشير التوزيع، الذي تقوم من خلاله المؤسسة الممنوح لها بتسويق المنتجات التي تنتجها مؤسسة المانح⁽¹²⁾ ضمن إطار جغرافي وزمان معينين متفقين عليهما، دون الإخلال بقواعد المنافسة، وهذا الصنف لا يحقق أي تطور للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، كونها تتكفل بتسويق منتجات الغير (المؤسسة المانحة) لا غير.

- فرانشير التصنيع أو الإنتاج، الذي يمكن المؤسسة الممنوح لها باستعمال علامة وشعار مؤسسة المانح⁽¹³⁾، على منتجاتها وخدماتها، وتكفل مؤسسة المانح نقل الخبرة العملية، من أجل تكرار تجربته الصناعية إلى المؤسسة الممنوح لها.

- فرانشير الخدمات، حيث تقدم خلاله مؤسسة المانح خبرتها العملية للمؤسسة الممنوح لها في مجال تخصصها الخدماتي، أين يسمح للمؤسسة الممنوح لها استخدام اسم وعلامة وشعار مؤسسة المانح على خدماتها⁽¹⁴⁾، ونجد هذا الصنف بكثرة في الخدمات الفندقية والمطاعم.

هاتين الصورتين الأخيرتين، لهما دور كبير في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ونموها، وإبعادها عن مكامن الفشل، وتمكينها من منافسة مثيلاتها الأجنبية محليا ودوليا، كونها يوفران لها أسباب النجاح من خلال استعمال الشهرة والسمعة التي تتمتع بها سلع وخدمات مؤسسة المانح لدى جمهور المستهلكين والزبائن، وتكون صيغة قانونية تمنح بموجبها مؤسسة المانح حق إنتاج السلع أو الخدمات طبق الأصل للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة، وتمكينها من سر ونظام الإنتاج ومساعدتها لفهم أسرار وتفصيل التصنيع بمواصفات المنتج الأصلي، ما يساعدها في انطلاقة ناجحة اعتمادا على نجاح التجربة التي تريد تكرارها.

ثانيا- حاجة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للمبادئ الأساسية للفرانشير:

إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وبحكم خصائصها وسماتها، في حاجة لكل آلية تساهم في انطلاقتها الجيدة وتطوير انتاجها وتلبية أذواق المستهلكين والزبائن، ومسايرة التطورات التكنولوجية في الإنتاج، فهي في حاجة لكل أسباب ومحفزات النجاح، خاصة في مراحلها الأولى، من أجل استغلال الجهد والوقت للوصول إلى نتائج ايجابية في نشاطها ومن ثمة اكتساح الاسواق، وتجعل منها مؤسسات قادرة على المنافسة محليا ودوليا.



هاته الحاجات والمتطلبات تتضمنه تقنية الفرانشيز من خلال الالتزامات التي تقع على عاتق مؤسسة المانح، حيث تقدم للمؤسسة الممنوح لها (المؤسسات الصغيرة والمتوسطة) أسباب النجاح، والاستمرارية في النشاط، والتواجد في الأسواق محليا ودوليا، فتكون هذه التقنية ورقة رابحة تحقق لهاته المؤسسات الأهداف التي تصبو إليها السياسات الحكومية.

وما نلاحظه في تقنية الفرانشيز، أن مقومات نجاح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي التزامات تقع على عاتق المؤسسة المانحة للفرانشيز⁽¹⁵⁾ تحتاجها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (المؤسسة الممنوح لها)، والتي تتمثل فيما يلي:

1- نقل عناصر الملكية الصناعية: وتشمل مجمل الحقوق الناتجة عن الأنشطة الفكرية والذهنية في مجال نشاط المؤسسة المانحة، وقد تم إحاطة هاته الحقوق في التشريعات الوطنية للدول بقوانين خاصة وفق شروط معينة⁽¹⁶⁾، وتكون عناصر فارقة، لها دورا كبيرا في استقطاب الزبائن إلى منتجاتها أو خدماتها، وتكفل مؤسسة المانح بنقل هاته الحقوق إلى المؤسسة الممنوح لها، ويتمثل أهمها فيما يلي:

أ- براءة الاختراع: وهي من أهم حقوق الملكية الصناعية، يعرفها التشريع الجزائري كما يلي: براءة الاختراع هي الوثيقة التي تسلم لحماية اختراع⁽¹⁷⁾. فهي الشهادة التي تمنحها السلطة المختصة في الدولة للمخترع، لتثبت له حق الاستئثار بجهد الفكري، مما يجعلها اعتراف من قبل القانون بحق المخترع على ابتكاره والاستفادة منه وفق ما يراه مناسبا، عن طريق الفرانشيز مثلا.

ب- العلامات: وتعرف العلامة على أنها: كل رمز قابل للتمثيل الخطي، بما فيها الكلمات، الأسماء، الأحرف، الأرقام، الرسومات... الخ، وتستعمل كلها لتمييز سلع أو خدمات شخص عن سلع أو خدمات غيره.⁽¹⁸⁾

وتلعب العلامات وظيفة إعلامية، وإعلانية للسلع والخدمات التي تقدمها المؤسسات، وتعتبر وسيلة جذب واستقطاب للمستهلكين والزبائن، ما يمكن هؤلاء من التعرف عليها بسهولة، والوثوق بها من خلال الانطباع المسبق الذي يحملونه عنها، بحكم الشهرة التي بلغتها.

ج- الشعار: وهو إشارة مرئية، تستخدم لتمييز المؤسسات عن بعضها البعض، وتأخذ شكل معين، أو تسجيل، أو صورة على مبنى المؤسسة الذي تمارس بداخله نشاطها المخصص⁽¹⁹⁾. وقد نص عليه التشريع التجاري الجزائري ضمن عناصر المحل التجاري تحت اسم العنوان التجاري⁽²⁰⁾.

ويعتبر الشعار همزة وصل بين المؤسسة وجمهور المستهلكين والزبائن، الذين يطمئنون لمنتجاتها، بحكم انطباعاتهم عنها ومعرفتهم بها.

ففي تقنية الفرانشيز، تلتزم مؤسسة المانح بنقل حقوق الملكية الصناعية إلى مؤسسة الممنوح له (المؤسسة الصغيرة والمتوسطة)، لكي تتمكن هاته الأخيرة من إنتاج سلع أو خدمات تحت اسم الحقوق التي تتكفل مؤسسة المانح بنقلها لها، وتكون بمثابة عامل في ترويج وانتشار منتجاتها السلعية أو الخدماتية، دون انتظار مدة طويلة للحصول على رضى وقبول المستهلكين والزبائن، أو البحث عن ابتكارات جديدة في إنتاج السلع أو الخدمات ذات جودة عالية تحقق رضا الجمهور، نظرا لقلة إمكانيات هاته المؤسسات ومحدودية نشاطها، ما يجعلها تختصر مسافة الزمن والجهد للوصول إلى نتائج نمو سريعة وتطور ملحوظ، اعتمادا على تلك العناصر، التي تستغلها في إطار هاته التقنية.

2- الخبرة العملية: وتسمى بالمعرفة الفنية⁽²¹⁾، وهي مجموعة المعلومات والمهارات التي اكتسبتها مؤسسة المانح طيلة فترة نشاطها واستغلالها، وتلتزم بنقلها إلى المؤسسة الممنوح لها، وتكون هاته الخبرة غير قابلة للتسجيل مثل حقوق الملكية الفكرية، كونها نتاج خبرة ومهارة في النشاط الذي تمارسه مؤسسة المانح⁽²²⁾، ولكي تعتبر كذلك، يجب أن تتضمن الشروط التالية: ⁽²³⁾

- أن تكون سرية، ليست في متناول أي شخص ويستحيل الحصول عليها؛
- يمكن انتقالها وتحديدها، وتتعلق بأساليب التصنيع أو التسيير أو التسويق؛
- ويمكن للمؤسسة الممنوح لها تكرار نموذجها بعد تلقيها من مؤسسة المانح؛
- أن تكون جوهرية، من خلال الأهمية التي تكتسبها في مؤسسة المانح، وتؤدي حتما إلى منح المؤسسة الممنوح لها أفضلية تنافسية على مثيلاتها.

3- المساعدة التقنية: ويتم نقلها من قبل مؤسسة المانح إلى المؤسسة الممنوح لها شفاهة، أو بالكتابة، أو التسليم⁽²⁴⁾، من خلال تلقين مانح الفرانشيز لعمال ومستخدمي المؤسسة الممنوح لها، وتدريبهم على كيفية استغلال الأسرار والمعرفة التي تم نقلها لهاته الأخيرة⁽²⁵⁾، وتشمل كذلك كل النصائح التي يقدمها المانح للمؤسسة الممنوح لها، إضافة إلى كيفية استعمال واستغلال الخبرة العملية محل الفرانشيز⁽²⁶⁾، وتكون عن طريق عدة وسائل، أهمها: ⁽²⁷⁾

- مطويات وكتيبات إرشادية، تتضمن طرق الاستعمال والاستغلال.
- دورات تدريبية مستمرة لعمال ومستخدمي المؤسسة الممنوح لها.
- برامج وتطبيقات عن طريق تكنولوجيات الإعلام والاتصال.
- إرشاد الممنوح له في اختيار أفضل الأماكن لممارسة النشاط.

4- تبادل التحسينات المستحدثة: وهي مجمل المعرفة الجديدة التي توصلت إليها مؤسسة المانح أو المؤسسة الممنوح لها، في مجال نشاطهما، والتي تكون لها فائدة، ما يقع عليهما إعلام بعضهما البعض بكل التحسينات التي طرأت على محل الفرانشيز، من أجل مسايرة الشبكة لتلك التطورات⁽²⁸⁾، ويجعل منه مبدأ تبادلي بين الطرفين⁽²⁹⁾. كل ذلك، يجعل من الفرانشيز تقنية تستفيد منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، التي تبحث عن تموقع أحسن في محيط إقليمي أوسع، ويمنح لها قدرة تنافسية على مثيلاتها محليا ودوليا، ومسايرة التطورات التكنولوجية الاقتصادية، كون هذه المؤسسات في الأصل محدودة التطور والنمو، من خلال المحلية التي تميزها وترهن مستقبلها، إضافة إلى عدم شهرة منتجاتها وعلاماتها، وافتقادها لحقوق ملكية صناعية ذات تأثير كبير أو معارف علمية تمنحها أفضلية في الأسواق، وهي الصعوبات والتحديات التي تحد أو تقلل منها المبادئ الأساسية التي يقوم عليها الفرانشيز، والتي تقع على عاتق مؤسسة المانح، وتجعل من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المحلية، مؤسسات ناجحة منذ مراحلها الأولى، وهو ما يحقق المنفعة لها وللإقتصاد الوطني بفضل تلك المبادئ، وهو ما تبحث عنه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

المحور الثاني: فعالية الفرانشين في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

إن الفرانشين آلية فعالة لتكثيف نسيج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، وهو ما يحقق توفير واستقرار المئات من مناصب العمل، كونها تضمن إنتاج سلع وخدمات ذات جودة عالية، وبطريقة تمت تجربتها من قبل مؤسسة المانح، وأعطت ثمارها تحت اسمه التجاري وعلامته المشهورتين، ما يجعل تسويق منتجات وخدمات هاته المؤسسات مضمون، نظرا للانطباع الجيد والرضا الذي يكتسبه لها المستهلكين والزبائن، وبفضل الخصائص التي تميزها، وهو الشيء الذي يضمن استمرارية نشاط هاته المؤسسات وينمي قدراتها الإنتاجية تكنولوجيا وبجودة عالية.

كونه حسب منظمة الفرانشين العالمية، يمكن لأي مؤسسة أن تمارس أي نشاط في إطار هاته التقنية مهما كانت طبيعتها، وهو ما يجعل من الفرانشين تقنية تناسب نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، وتعمل على تطويرها وتعزيز كفاءتها ومردوديتها الانتاجية، وهو الشيء الذي ينقص تلك المؤسسات، خاصة في ظل عدم تمتع سلعتها وخدماتها بسمعة أو رواج لدى المستهلكين والزبائن داخليا وخارجيا، إضافة إلى مواجهة آثار انفتاح وتحرير الاقتصاد الوطني، وزيادة حركة تدفق رؤوس الأموال والسلع فيما بين الدول⁽³⁰⁾.

وتبرز فعالية هاته التقنية من خلال الأهداف، والآثار التي ترصدها للاقتصاد الوطني ولطريق العملية، بما أنها إعادة تكرار تجربة اقتصادية ناجحة، وتكون خيارا استراتيجيا أمام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة⁽³¹⁾، تفضله هاته المؤسسات على مغامرة مجهولة العواقب.

لذلك، سوف نتطرق في هذا المحور إلى الآثار الاقتصادية للفرانشين كمظهر لفعاليتها، ثم نبين روح التعاون التي تفرض على طرفيه، بما يضمن استمرار المنفعة المشتركة بين طرفي التقنية كأحد مظاهر فعاليتها، وفي الأخير نخرج على واقع هذه التقنية في الجزائر.

أولا- الآثار الاقتصادية للفرانشين كمظهر لفعاليتها:

أصبح الفرانشين في الوقت الحالي، مطلبا اقتصاديا في ظل الانتشار والفعالية التي حققها على المستوى الدولي، ولما له من مساهمات في تطوير المؤسسات الصغيرة



والمتوسطة المحلية في كل دولة⁽³²⁾، كونها مؤسسات هشة بحكم طبيعتها الحجمية التي تجعلها مهددة بالفشل في كل وقت، نتيجة المنافسة الشرسة التي تتلقاها من مثيلاتها الأجنبية والمؤسسات الكبيرة، كما أن الفرانشير يساهم بفوائد جمة على الاقتصاد الوطني في الجزائر، من خلال زيادة الاستثمارات والرفع من جودة منتجات وخدمات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وزيادة الطلب عليها، وتحفيزها على منافسة المنتج المستورد⁽³³⁾ وترقية المنتج الوطني.

لذلك، سوف نبين الآثار الإيجابية لهذه التقنية على الاقتصاد الجزائري، وآثاره الإيجابية على طرفيه (مؤسسة المانح، المؤسسة الممنوح لها)، كون هاته الآثار هي التي تحقق فعالية هاته التقنية في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

1- الآثار الإيجابية للفرانشير على الاقتصاد الجزائري: يساهم الفرانشير إيجابيا

على الاقتصاد الوطني للدولة التي تتلقى مؤسساتها هاته التقنية، على غرار الجزائر التي تعمل جاهدة على تطوير مؤسساتها الصغيرة والمتوسطة وتمييزها بكل الوسائل المتاحة، وهو ما تمنحه هاته التقنية للاقتصاد الوطني من مزايا، أهمها ما يلي:

- التقليل من السيولة النقدية المتسربة للخارج⁽³⁴⁾، بزيادة استثمار أموال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة داخليا وتحفيزها نشاطاتها.

- تلبية وتحسين أذواق المستهلكين⁽³⁵⁾، وتوفير حلول تكنولوجية ذات ميزة تنافسية لمنتجات وخدمات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- تحقيق الجودة والنوعية في إنتاج وخدمات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، على ضوء جودة إنتاج وخدمات مؤسسة المانح⁽³⁶⁾، بصفته مؤسسات متلقية للفرانشير.

- تنمية وتغذية الإنتاج الوطني⁽³⁷⁾، ويجعله يستخلف الواردات من السلع والخدمات، ومن ثمة المساهمة في تحقيق التوازن للميزان التجاري والتوسع في نطاق انتشاره الإقليمي.

- استقطاب مشاريع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من الاقتصاد غير الرسمي، الذي يعد ظاهرة تتخر الاقتصاد الوطني، من خلال مظاهره السلبية على المجتمع والاقتصاد⁽³⁸⁾.



- المساهمة في تطوير وتنمية مهارات اليد العاملة المحلية⁽³⁹⁾، من خلال دورات التدريب التي تقوم بها مؤسسة المانح.

- المساهمة في التشغيل المحلي⁽⁴⁰⁾، والمحافظة على مناصب الشغل لدى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على ضوء نجاح مشاريعها.

2- الآثار الإيجابية للفرانشيز على الأطراف: يستفيد كل من طرفي تقنية

الفرانشيز، بحسب الوضعية التي يكون فيها: كمانح للتقنية أو متلقي لها.

أ- آثاره على المؤسسة المانحة: وهي المؤسسة التي تكون في غالب الأحيان أجنبية وذات علامة مشهورة، وتكمن هاته الآثار الإيجابية فيما يلي:

- غزو أسواق ومناطق واسعة بأسلوب منظم؛ لم تكن لها القدرة على الوصول إليها لولا هذه التقنية⁽⁴¹⁾.

- توظيف حقوق ملكيتها الصناعية وخبرتها العملية في استثمارات جديدة بطريقة سهلة، وغير مباشرة، وبدون جهد ومخاطر استثمارية⁽⁴²⁾.

- تواجد مؤسسات تنتج سلع أو خدمات باسم مؤسسة المانح وعلامته، بأقل التكاليف⁽⁴³⁾، لم يكن باستطاعتها ذلك لولا هاته التقنية.

- اكتساح الأسواق الداخلية للدول والسيطرة على أسواقها، مما يعزز تواجد مؤسسة المانح ومواصلة انتشارها إلى مناطق أخرى بدون تكاليف كبيرة⁽⁴⁴⁾.

- اكتساب أرباح جديدة بدون تكلفة كبيرة⁽⁴⁵⁾.

- توثيق العلاقات والتكامل مع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة⁽⁴⁶⁾، في إطار تبادل

المصالح والمنافع.

ب- آثاره على المؤسسة الممنوح لها: توفر هاته التقنية للمؤسسة الممنوح لها (المؤسسات

الصغيرة والمتوسطة)، آثار إيجابية على المستوى الاستراتيجي والمالي والتشغيلي والإداري⁽⁴⁷⁾، بما يسمح للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر بالتغلغل في

الأسواق بشكل سريع وأكثر أمان، من خلال المعرفة الفنية والخبرة التي توفرها لها مؤسسة المانح، وتتمثل أهم هاته الآثار، فيما يلي:

- الاستفادة من الدورات التدريبية التي توفرها مؤسسة المانح⁽⁴⁸⁾، ما يمكن عمال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من اكتساب مهارات فنية تساهم في تطوير منتجات وخدمات هاته المؤسسات، ومن ثمة تحقيق أرباح أكبر.

- تعزيز استفادة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من التمويلات البنكية⁽⁴⁹⁾، نتيجة اكتسابها طرق تسييرية وتنظيمية مطابقة للمواصفات التي تعتمدها البنوك في الإقراض.

- الاستفادة من الميزة التنافسية التي تمنحها لها تقنية الفرانشيز⁽⁵⁰⁾، وتتفوق بها على مثيلاتها من المؤسسات في السوق.

- الاستقلالية التي يمنحها عقد الفرانشيز للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة في التسيير⁽⁵¹⁾، بما تراه مناسباً لها.

- تنمية القدرات الانتاجية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة متلقي الفرانشيز، والرفع من مستوى كفاءتها، مما يعزز نجاح المشروع ويجنبه مخاطر الفشل، واختصار مسافة الوقت والجهد للوصول إلى النجاح، نظراً لوجود علامة منتج، أو خدمة، مجربة توفر عليها الكثير من التكاليف⁽⁵²⁾.

- التخفيف والحد من العراقيل التي تعترض نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة. تلك الآثار، تجعل من الفرانشيز ورقة رابحة وفعالة، تساهم في النهوض بقطاع مؤسساتنا الصغيرة والمتوسطة ومجابهة مثيلاتها الاجنبية من خلال تخفيف الجهود والتكاليف لإنجاح مشاريع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، في ظل اعتمادها من قبل السلطات العمومية كفاعل محوري في التنمية يستدعي المرافقة والدعم، على ضوء الإصلاحات الاقتصادية التي بشارتها منذ بداية التسعينيات.

ثانياً- المنفعة المشتركة تعزيز لفعالية الفرانشيز:

من خلال تعريف الفرانشيز، يتبين أنه بمثابة عقد لمنفعة مشتركة ليس كبقية العقود التي تتضمن مصالح، قد تكون متعارضة أحياناً، لأنه يتضمن التزامات متداخلة ومتشابكة لمصالح مؤسسة المانح والمؤسسة الممنوح لها (المؤسسات الصغيرة والمتوسطة)، ويتضمن أيضاً مقومات المحافظة على هاته المصالح.



فتكون هاته التقنية ، مجالا لتشابك بين خدمات ومنافع متبادلة تعود بالفائدة على الطرفين، فالمؤسسة الصغيرة والمتوسطة التي تستفيد من الفرانشيز، تعتبر بمثابة مشروع مشترك يستلزم تعاون حقيقي بين هذه المؤسسات ومؤسسة المانح، وتمثل الأهمية الاقتصادية لتقنية الفرانشيز في حد ذاتها، ما يجعل من تطور كل طرف تطور للطرف الآخر، وهو ما يؤكد أن هاته التقنية ليست كبقية العقود التقليدية التي تكون تبادلية في معظمها، فمثلا الإيجار التجاري يضمن استمرار علاقة العملاء مع المحل التجاري، في حين أن هذه الاستمرارية لن ينال منها المؤجر أي منفعة ملموسة.

إن المانح في الفرانشيز يستفيد من استمرارية تدفق المستهلكين والزيائن على منتجات أو خدمات المؤسسة الصغيرة والمتوسطة التي تلقت منه هاته التقنية، لذلك يسعى كل من الطرفين نحو هدف مشترك، تستدعي المحافظة عليها بغية استمراريتهما، ومنه الحصول على زيادة في القدرة التنافسية للمتلقى وزيادة انتشار علامة وشعار المانح، ما يفرض عليهما ضرورة الحفاظ على مصلحتهما المشتركة⁽⁵³⁾، أين تتكامل جهودهما بالنفع عليهما الاثنان معا، بالرغم من أن كل من الطرفين يعمل على تطوير مؤسسته لوحده من خلال جهده التي يبذله في ذلك، وهي ذات الجهود التي يستفيد منها الآخر وتعود عليه بالنفع، فتطور المؤسسة الممنوح لها (المؤسسات الصغيرة والمتوسطة) في الفرانشيز يؤدي إلى تطور مؤسسة المانح والعكس صحيح، ويجعل من مصلحتهما المشتركة متبادلة ومتشابهة⁽⁵⁴⁾.

فالمصلحة المشتركة في هذه التقنية، ولدت لتدوم وتستمر، وتعمل على تطوير المؤسسة المانحة والمؤسسة الصغيرة والمتوسطة (المؤسسة الممنوح لها) في اتجاه عقلائي، ما يفرض على الطرفين المحافظة على هاته المصلحة ما دامت مشتركة ومتبادلة، لأنه؛ لن تنجح مؤسسة المانح عند فشل المؤسسة الصغيرة والمتوسطة متلقي الفرانشيز. وبذلك، فالنتيجة الايجابية للفرانشيز تجعل مؤسسة المانح تتلقى طلبات أخرى على هاته التقنية لاستغلال علامتها وشعارها، وهو ما يؤدي إلى تطور ونمو مؤسسات أخرى ممنوح لها، ويخلق الحماس الذي يصبو إليه كل طرف في استغلال الخبرات والتقنيات التي تتجدد وتتطور مع كل عقد تبرمه مؤسسة المانح عن طريق الفرانشيز.

ثالثا- واقع الفرانشيز في الجزائر:

إن هذه التقنية في الجزائر لم تعرف انتشارا واسعا كبقية دول العالم النامي، ففي المغرب مثلا، يعرف تواجد علامات وشعارات لمؤسسات أوروبية عن طريق الفرانشيز، وكذلك في تونس، فيما نلاحظ قلة تواجدها في الجزائر⁽⁵⁵⁾. ما يبين أن الفرانشيز لا يزال في طور الظهور بالجزائر، في ظل النقص الفادح في تطبيقاته على مستوى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رغم تواجده في منطقة المغرب العربي من خلال إحصائيات الفيدرالية الفرنسية للفرانشيز بـ 1477 مؤسسة فرنسية تعمل بهاته التقنية⁽⁵⁶⁾، تحوز الجزائر منها على أضعف وأقل نسبة.

وبحسب متبعي الفرانشيز في الجزائر، فإن أول ظهور له كان سنة 2003 في بعض المنتجات، بمجموع حوالي 30 علامة، أما في المغرب فهو موجود منذ سنة 1962⁽⁵⁷⁾. وهو ما يجعل من حركية هاته التقنية في الجزائر ضعيفة جدا مقارنة بباقي الدول العربية، كما أن معظم عقود الفرانشيز في الجزائر تتعلق بنشاط التوزيع فقط (فرنشيز التوزيع)، الذي لا يعود على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمنتوج الوطني بأي منفعة فنية أو تطوير، غير أنه توجد صيغ فرانشيز الإنتاج في بعض النشاطات كالمشروبات، وفي مؤسسات قليلة جدا⁽⁵⁸⁾.

كما يتبين أن أسباب تأخر ظهور واستغلال هاته التقنية من قبل المؤسسات الجزائرية بصفة عامة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بصفة خاصة، يعود إلى عدة عوامل أهمها: ضبابية المشهد الاقتصادي الجزائري بفعل تضخم وتداخل التنظيم التشريعي والمؤسساتي للقطاع، إضافة إلى تخوف المستثمرين الأجانب من اقتحام الساحة الاقتصادية، نظرا لقلّة ومحدودية آلية ضمان تحويل الرأس مال ونتائج أرباحهم بحرية نحو بلدانهم، في ظل سيطرة البنك المركزي على حركة رؤوس الأموال من وإلى الخارج، إضافة إلى ضعف البنى التحتية لمشاريع مؤسساتنا الاقتصادية، وعدم وجود ثقافة اقتصادية لدى مؤسساتنا الصغيرة والمتوسطة حول التقنية، وكذا عدم توافر إرادة حقيقية في التوجه نحو مبادئ اقتصاد السوق.

خاتمة:

في الأخير، نخلص إلى أن تقنية الفرانشيز لها تأثير ايجابي على تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، من خلال المبادئ الأساسية التي يعمل بها، والتي تعود بالفائدة على هاته المؤسسات، وعلى الاقتصاد الوطني، للنهوض بهذا القطاع وترقية وتطوير كفاءة مؤسساته ومن ثمة تحسين مردوديتها، كما سبقت الإشارة إليه في مضمون البحث، في ظل النقص الفادح التي تعاني منه في مجال الإبداع والابتكار الإنتاجي على مستوى هذه المؤسسات.

وهو الشيء الذي يجعل من الفرانشيز، تقنية فعالة تساهم في تطوير وترقية أداء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، نظرا للحلول التي يقدمها لها، من خلال التغلب على العراقيل والتحديات التي تعترضها في السوق، لأنه يمكنها من تكرار تجربة اقتصادية ناجحة ويكون فرصة سانحة لاستحداث وانطلاق مشاريع إنتاجية دون مخاطر، ويعمل على تكثيف نسيج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الحقل الاقتصادي، في ظل سعي السلطات العمومية في البحث عن آليات لدعم وتطويرها، غير أن هاته التقنية لم تلقى الرواج الكافي في الجزائر والأرضية الخصبة تعزز تواجدها للاستفادة من آثارها الايجابية. وهو ما يجعلنا نخرج بالاقترحات التالية:

- ضرورة استحداث نظام قانوني لهاته التقنية، بما يتوافق مع البيئة التشريعية للاستثمار في الجزائر، من أجل مواكبة التطورات الحاصلة في مجال الأعمال، كون الأحكام العامة تبقى قاصرة في احتواء وتنظيم الفرانشيز.

- استحداث هيكل إداري تنظيمي على المستوى الوطني، يرافق عمليات إبرام عقود الفرانشيز بين المؤسسات المانحة والمؤسسات الممنوح لها خاصة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أجل مساعدتها في كيفية إبراه هاته العقود لحفظ حقوقها، ويتطفل بمتابعة تطوراته وظروف نموه في الاقتصاد الوطني، وتجعل منه عقدا نموذجيا يكفل التوازن العقدي بين طرفيه، ويكفل حفظ مصالحها هاته المؤسسات، في ظل الفوارق واتساع الهوة الاقتصادية بين المؤسسات المانحة والمؤسسات الممنوح لها (المؤسسات الصغيرة والمتوسطة)، الشيء الذي يمنح مزيدا من الشفافية والثقة في المجال الاقتصادي بخصوص هذا المجال.



- العمل على زرع ثقافة الفرانشيز في الوسط الاقتصادي، عن طريق نظام معلومات خاص به، يتضمن تحديد الجهات المسؤولة عن تنظيمه، واعتماده، والأطر القانونية المنظمة له.

- تعزيز البنى التحتية لنسيج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومحيطها، بما يكفل استقطاب مشاريع الفرانشيز.

الهوامش والمراجع:

(1) - قانون رقم 18/01، مؤرخ في 2001/12/12، المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ج.ر، عدد 77، صادر في 2001/12/15. (ملفي)

- قانون رقم 02/17، مؤرخ في 2017/01/10، المتضمن القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ج.ر، عدد 02، صادر في 2017/01/11.

(2) - مبروك بلعزام، عقد الترخيص التجاري الدولي، مجلة الاجتهاد القضائي، جامعة محمد خيضر- بسكرة، المجلد 10، العدد 01، 2018، ص 97.

(3) - Règlement CEE n° 4087/88, de la commission du 30/11/1988, concernant l'application de l'article 85/3 du traite a des catégories d'accord de franchise, J.O. CEE, n° L359 du 28/12/1988.

(4) - Règlement UE n° 330/2010, de la commission du 20/04/2010, concernant l'application de l'article 101/3 du traite sur le fonctionnement de l'union européenne a des catégories d'accord verticaux et de pratique concertes, J.O.U.E, n° L102/1 du 23/04/2012.

(5) - دعاء طارق بكر البشتاوي، عقد الفرانشايز وآثاره، مذكرة ماجستير، تخصص قانون خاص، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية- نابلس، فلسطين، 2008، ص 20.

(6) - يوسف جيلالي، النظام القانوني لعقد الامتياز التجاري- دراسة مقارنة، اطروحة دكتوراه، تخصص قانون أعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة وهران، 2012، ص 43.

(7) - أمر رقم 1501 لسنة 2010، مؤرخ في 2010/06/21، المتعلق بضبط الشروط الدنيا الواجب توافرها في عقد الاستغلال تحت التسمية الأصلية Franchise، الرائد الرسمي للجمهورية التونسية، عدد 50، صادر في 2010/06/22.

(8) - لبنى عمر مسقاوي، عقد الفرانشيز، الطبعة الأولى، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، 2012، ص 93.

(9) - مبروك بلعزام، الترخيص التجاري الدولي (الفرانشايز) كيفية حديثة للاستثمار، مجلة القانون العقاري والبيئة، جامعة ابن باديس- مستغانم، المجلد 05، العدد 08، 2017، ص 85.

(10) - معمربن علي، فاطمة الزهراء عكاكة، عقد الفرانشايز وآثاره، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، المجلد 06، العدد 01، 2020، جامعة عمار ثليجي-الأغواط، ص 186.



- (11) - يوسف جيلالي، المرجع السابق، ص19.
- (12) - محمد بن دليم القحطاني، مقومات تأهل المنظمات السعودية للفرنشايز- دراسة ميدانية على الشركات الوطنية الممنوحة، المجلة العربية للإدارة، المجلد 17، العدد 01، 2017، ص97.
- (13) - معمور بن علي، فاطمة الزهراء عكاكة، المرجع السابق، ص186.
- (14) - جميلة دوار، المبادئ العامة لعقد الفرنشايز في التشريعات الوضعية، الملتقى الوطني حول عقود الأعمال ودورها في تنمية الاقتصاد الوطني، يومي 17 و18/05/2012، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة-بجاية، الجزائر، ص198.
- (15) - معمور بن علي، فاطمة الزهراء عكاكة، المرجع السابق، ص188-189.
- (16) - نسرین شریفی، مولود ديدان، مباحث في القانون: حقوق الملكية الفكرية- حقوق المؤلف والحقوق المجاورة- حقوق الملكية الصناعية، دار بلقيس للنشر، الجزائر، 2014، ص05.
- (17) - المادة 2/02، أمر رقم 07/03، مؤرخ في 2003/07/19، المتضمن قانون براءات الاختراع، ج، ر، عدد44، صادر في 2003/07/23.
- (18) - المادة 01، أمر رقم 06/03، مؤرخ في 2003/07/19، المتضمن قانون العلامات، ج، ر، عدد44، صادر في 2003/07/23.
- (19) - ساسية عروسي، الطبيعة القانونية لعقد الفرانشيز، مذكرة ماجستير، تخصص قانون خاص، كلية الحقوق والعلوم السياسية-جامعة سطيف، 2015، ص46.
- (20) - المادة 02/78، أمر رقم 59/75، مؤرخ في 1975/09/26، المتضمن القانون التجاري، ج، ر، عدد78، صادر في 1975/09/30، المعدل والمتمم.
- (21) - مبروك بلعزام، عقد الترخيص التجاري الدولي، مجلة الاجتهاد القضائي، جامعة محمد خيضر- بسكرة، المجلد 10، العدد 01، 2018، ص103.
- (22) - Dominique Baschet, le savoir-faire dans le contrat de franchise, Edition economica, paris, 1994, p19.
- (23) - دعاء طارق بكر البشتاوي، المرجع السابق، ص83-85.
- (24) - مبروك بلعزام، عقد الترخيص التجاري الدولي، المرجع السابق، ص103.
- (25) - أنس السيد عطية، الضمانات القانونية لنقل التكنولوجيا إلى الدول النامية والمشروعات التابعة لها-دراسة في الإطار القانوني التكنولوجي الدولي، نقلا عن: آمال بن عزة، دور عقد نقل التكنولوجيا في نقل المعرفة الفنية، أطروحة دكتوراه، تخصص قانون خاص، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة ابو بكر بلقايد- تلمسان، 2017/2018، ص205.
- (26) - ساسية عروسي، المرجع السابق، ص43.
- (27) - آمال بن عزة، المرجع السابق، ص211-213.
- (28) - دعاء طارق بكر البشتاوي، المرجع السابق، ص91.

- (29) - أمال بن عزة، المرجع السابق، ص214.
- (30) - فتحي بن زيد، الأهمية الاقتصادية لعقد الفرنشيز: دراسة مقارنة، مجلة تحولات، جامعة ورقلة، الجزائر، المجلد 02، العدد 01، 2019، ص438.
- (31) - مبروك بلعزام، الترخيص التجاري الدولي، المرجع السابق، ص96.
- (32) - محمد بن دليم القحطاني، المرجع السابق، ص98.
- (33) - جميلة دوار، المرجع السابق، ص104.
- (34) - دعاء طارق بكر البشتاوي، المرجع السابق، ص40.
- (35) - فتحي بن زيد، المرجع السابق، ص442.
- (36) - حسام الدين خليل فرج محمد، الامتياز التجاري وأحكامه في الفقه الاسلامي-دراسة مقارنة، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2012، ص42.
- (37) - فتحي بن زيد، المرجع السابق، ص442.
- (38) - المرجع نفسه، ص443.
- (39) - جميلة دوار، المرجع السابق، ص104.
- (40) - حسام الدين خليل فرج محمد، المرجع السابق، ص42.
- (41) - دعاء طارق بكر البشتاوي، المرجع السابق، ص38.
- (42) - المرجع نفسه.
- (43) - فتحي بن زيد، المرجع السابق، ص439.
- (44) - محمد بن دليم القحطاني، المرجع السابق، ص96.
- (45) - فتحي بن زيد، المرجع السابق، ص439.
- (46) - حسام الدين خليل فرج محمد، المرجع السابق، ص41.
- (47) -National Association of certified valuation Analysts- NACVA:
www.nacva.com/index.html: le 15/03/2020, 14: 35.
- (48) - دعاء طارق بكر البشتاوي، المرجع السابق، ص40.
- (49) - المرجع نفسه.
- (50) - ربيعة بن عزوز، إشكالية تقنين عقود الأعمال في الجزائر، مجلة حقوق الإنسان والحريات العامة، جامعة مستغانم، المجلد3، العدد01، 2018، ص35.
- (51) - محمد بن دليم القحطاني، المرجع السابق، ص39.
- (52) - مصطفى سلمان حبيب، الاستثمار في الترخيص الامتيازي-الفرانشايز، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الاردن، 2012، ص39.
- (53) - المرجع نفسه، المرجع السابق، ص41.
- (54) - محمد بن دليم القحطاني، المرجع السابق، ص97.

- (55) - فتحي بن زيد، المرجع السابق، ص 437.
(56) - المرجع نفسه، ص 436.
(57) - المرجع نفسه، ص 437.
(58) - ربيعة بن عزوز، المرجع السابق، ص 37.

